



دائرة المحاسبات

تقرير حول الرقابة المالية على بلدية منزل

بورقيبة

لسنة 2015

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة

المحلية

بلدية منزل بورقيبة

أحدثت بلدية منزل بورقيبة بمقتضى الأمر العلي المؤرخ في 11 مارس 1905 وتبلغ مساحة المنطقة التي تغطيها 1772 هـ.ك. ويبلغ عدد السكان بالبلدية 54.536 نسمة وعدد المساكن بها 16.028 حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وقد تمّ إيداع الحساب المالي والوثائق المرفقة له لدى كتابة الدائرة بتاريخ 10 أوت 2016 وأحالت البلدية إجابتها على الاستبيان الموجه لها بتاريخ 31 أوت 2016.

وتولت الدائرة في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2015 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية وتلك المستخرجة من منظومة "أدب بلديات" والأعمال الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها .

ويبرز الجدول الموالي أهم البيانات عن الوضعية المالية لسنة 2015:

البيان	المقايض (د)	النفقات (د)	الفواضل إلى غاية 31/12/2015
العنوان الأول	4.583.452,416	3.411.914,706	1.171.537,710
العنوان الثاني	2.045.383,911	1.318.255,460	727.128,451
العمليات الخارجة عن الميزانية	3.025.291,822	2.302.189,427	723.102,395
بقايا الاستخلاص	4.554.464,214		
الاعتمادات غير المستعملة من العنوان الأول	338.085,294		

المصدر: الحساب المالي

وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، تدعى البلدية إلى العمل على تدعيم مواردها الذاتية قصد تحسين مؤشر الاستقلالية المالية (63,98 %) الذي بقي دون المعيار المرجعي (<70%) وتحسين القدرة على الادخار التي لا تزال ضعيفة (9,53 %) مقارنة بالمعيار (<20 %).

وأفضت المهمة الرقابية إلى ملاحظات تعلق خاصة بتحصيل الموارد وبتأدية النفقات والتصرف في الممتلكات، وهي مجالات تتطلب من البلدية مزيد الحرص لتحسين تعبئة الموارد والتحكم في النفقات وإضفاء الشفافية على حساباتها.

1. الموارد المالية

تقتضي الوضعية المالية للبلدية العمل على مزيد دعم الموارد من خلال استغلال الإمكانيات المتاحة والتقليص من بقايا الاستخلاص بما يدعم هيكلة مواردها نحو الاعتماد أكثر على الموارد الذاتية.

أ-هيكلية الموارد

تناولت الفحوصات تحليل هيكلية موارد الميزانية من خلال أهم المؤشرات المالية الخاصة بالبلدية. فقد ارتفعت مقابيض العنوان الأول المحققة خلال سنة 2015 إلى ما جملته 4.583.452 د موزعة بين المداخيل الجبائية (1.873.817د) والمداخيل غير الجبائية (2.709.635 د). وتتألف المداخيل الجبائية الاعتيادية أساسا من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة ومعاليم الموجبات والرخص الإدارية و مقابل إسداء خدمات والتي تعادل حصتها 81,66 % في حين لم تتعد مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية 17,58 %.

أما المداخيل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية فكانت حصتها محتشمة حيث لم تتعد في إجمالها 11,19 % من المداخيل الجبائية الاعتيادية المحققة خلال السنة المعنية وبلغت المبالغ المحصلة منها على التوالي 184.290,368 د و 25.353,640 د. وبلغت التثقيلات خلال سنة 2015 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 478.341,250 د تتوزع بين المعلوم على العقارات المبنية (373.032,115 د) والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ (105.309,135د). وباعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 3.120.362,095 د في نهاية السنة المالية 2014، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 3.598.703,345 د لم يتم استخلاص منها سوى 209.644,008 د أي ما يمثل 5,83 % من المعاليم المستحقة.

وتمثل المداخيل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 598.801,823 د في سنة أي ما يناهز 31,96 % من المداخيل الجبائية وبإضافة نصيب البلدية من نفس المعلوم المحول من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية ترتفع المقابيض إلى حدود 702.726,324 د .

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت ما قيمته 2.709.635,609 د موزعة بين المداخيل المالية الاعتيادية بمبلغ 2.315.666,076 د أي 85,46 % المتمثلة أساسا في المناب من المال المشترك للجماعات المحلية (1.650.992 د) ومداخيل أملاك البلدية بما قيمته 393.969,533 د أي 14,54 % . وتجدر الإشارة إلى تراكم المستحقات غير المستخلصة بعنوان كراء المحلات لتبلغ ما جملته 920.172,857 د موفى السنة المالية 2015.

أما موارد العنوان الثاني فقد بلغت 2.045.383,911 د وتتكون أساسا من منح التجهيز بما قيمته 1.236.883,655 د أي ما يعادل 60,47 % وفوائض العنوان الأول غير المستعملة بما قدره 335.742,029 د.

ب- تعبئة الموارد

تعلقت الملاحظات أساسا بشمولية جداول التحصيل وتوظيف المعاليم والتصرف في الأملاك واستخلاص المعاليم

1- إعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم

خلافًا لأحكام الفصول 21 و 22 و 27 من مجلة الجباية لم تتولّ البلدية تحيين جداول تحصيل المعاليم فهي تعوزها الشمولية والصحة. ولم تحرص على تفعيل الآليات المتاحة لها بمقتضى أحكام الفصل 22 من المجلة المذكورة عبر طلب البيانات المتوفرة لدى المأمورين العموميين وحافضي الوثائق على غرار فرع إدارة الملكية العقارية. فضلا عن عدم استغلالها للإمكانية المتاحة لها لطلب البيانات المتوفرة لدى فروع كل من الشركة الوطنية للاستغلال وتوزيع المياه والشركة التونسية للكهرباء والغاز للتعرف على عدد المشتركين والمقاربة مع الإحصائيات المتوفرة بجداول تحصيل المعاليم على العقارات لتحيينها. وأسفرت مقارنة عدد المساكن المدرجة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2015 (14.485 عقار) مع نتائج التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 (16.028 عقار) عن وجود فارق سلبي في العقارات المدرجة بالجدول المذكور يعادل 1543 عقارا ترتب عنه نقصا في المعاليم الموظفة يقدر بما لا يقل عن 52 أ.د.¹

وظل عدد المعاينات الميدانية المنجزة قبل أعوان البلدية محتشما خلال سنة 2015 حيث لم يتعد 9 معاينة من جملة 214 فصلا تمت إضافتها لجداول التحصيل. وقد اقتصرت البلدية على البيانات المضمنة بتصاريح المطالبين بالأداء عند إضافة فصول جديدة لجداول التحصيل وهو ما لا يساعد على ضمان صحة المعاليم.

¹ تم احتسابه على أساس معدل المعلوم الموظف بجدول التحصيل لسنة 2015.

وأفادت البلدية ضمن ردودها أن عملية الإحصاء العشري للعقارات المبنية أسفرت عن حصر 16.000 عقار مما يمكن من إضفاء الشمولية على جدول التحصيل لسنة 2017.

ولئن حرصت البلدية على تفعيل الإجراء القانوني المنصوص عليه بالفصل 13 من المجلة من خلال مطالبة المنتفعين بالإدلاء بشهادة إبراء من القابض البلدي عند إسداء خدمات التعريف بالإمضاء على عقود الرهون العقارية وعقود كراء العقارات أو استغلالها وقرارات المصادقة على التقسيمات ورخص البناء ورخص الربط بالشبكات ، إلا أن مصالح البلدية لم تتولّ متابعة إعلانات إشهار مطالب تسجيل العقارات الصادرة بالرائد الرسمي قصد الثبوت من إدراج العقارات موضوع التسجيل بجدول التحصيل وتوظيف المعاليم المستحقة لها مما لا يساعدها على استغلال الطاقة المتاحة وضمان شمولية توظيف المعاليم الراجعة لها.

وقد تعهّدت البلدية بمتابعة إعلانات تسجيل العقارات الصادرة بالرائد الرسمي مستقبلا.

ولا تتولى البلدية طلب القوائم التفصيلية للمبالغ المستخلصة بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية من القابض البلدي ومقاربتها مع جدول مراقبة الحد الأدنى حتى يتسنى إدراج كافة المطالبين والتأكد من تحصيل القيمة المستحقة للبلدية طبقا لأحكام الفصل 38 من مجلة الجباية المحلية.

وعلى صعيد آخر، اتسمت عمليات توظيف بعض المعاليم بالمحدودية حيث لم تحرص البلدية على استخلاص المعلوم على اللوحات واللافتات الإشهارية والعلامات على واجهات المحلات بالرغم من توفر إمكانيات تعبئة موارد بعنوانها بما قيمته 4.791,5 دينار خلال سنة 2015.

2- التصرف في الأملاك

بلغت المداخل المحققة بعنوان كراء العقارات 393.969,533 د أي ما يعادل 14,54 % من المداخل غير الجبائية. ويشكو التصرف في الأملاك نقص إجراءات الحماية القانونية للأملاك عبر ترسيمها مما ترتب عنه منازعة البلدية من قبل الغير ورفع قضايا ضدها في التعويض على استغلال أملاك دون وجه قانوني. وفي هذا الصدد، يذكر وضعية سوق الجملة والدواب الذي تولت البلدية تركيزه سنة 1973 على عقار في غياب أي سند يثبت ملكيتها للعقار. ولم تقم البلدية بتقديم اعتراض عند قيام المالك الذي تولى ترسيم العقار واستخراج شهادة ملكية سنة 2002 مما فوت عليها استغلال الإمكانية المتاحة لها قانونا لترسيم قطع الأرض لفائدتها عملا بأحكام الفصل 333 من مجلة الحقوق العينية وإثارة ملكيتها للعقار بالتقادم المكسب للملكية طبقا لأحكام الفصلين 45 و 46 من نفس المجلة.

كذلك الشأن بالنسبة إلى العقار المقام عليه القاعة الرياضية والذي تحصلت عليه البلدية عن طريق هبة بكتب مؤرخ في 13 فيفري 2008 إلا أنها لم تستكمل باقي الإجراءات القانونية اللازمة لترسيمه

لفائدها مما أتاح للغير تملكه وترسيمه بتاريخ 6 جوان 2010 فضلا عن صدور قرار تعقيبي بتاريخ 17 فيفري 2015 يقضي بإلزام البلدية بكف الشغب عن العقار ورفع اليد عنه.

أما بخصوص المحلات المسوغة فقد ظلت معينات كراء 39 محلا تجاريا ومحل سكني زهيدة ولم تتم مراجعتها منذ أكثر من عشر سنوات. كما لم يتضمن 33 عقدا من العقود المذكورة فصلا يتيح تطبيق نسبة الزيادة السنوية المحددة بما قدره 5 % على غرار باقي العقود الأخرى.

وقد أفادت البلدية أنها ستتولى تحيين معينات هذه العقود في أقرب الآجال.

3-استخلاص المعاليم

اتسم استخلاص المعاليم الموظفة على العقارات بضعف النسب المحققة التي لم تتجاوز على التوالي 6% و 4,7% بالنسبة إلى العقارات المبنية وغير المبنية مما أدى إلى تفاقم حجم بقايا الاستخلاص بعنوان المعلومين المذكورين ليبلغ في موفى سنة 2015 ما قدره 3.389.059,337 د ويعزى ضعف نسب الاستخلاص بالأساس إلى اقتصار أعمال التتبع على المرحلة الرضائية ومحدودية عدد الإعلانات الموجهة بخصوص المعاليم على العقارات حيث لم تشمل سوى 27 % و 7 % على التوالي من الفصول المدرجة بجداول التحصيل بالنسبة إلى العقارات المبنية والعقارات غير المبنية. كما اقتصرت أعمال التتبع الجبرية على توجيه مضامين من جداول التحصيل بالنسبة إلى الديون المثقلة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية فقط لم يتجاوز عددها 50 فصلا بمبلغ ضئيل قدره 2.589,43 دينار من حجم ديون بلغت 2.884 أ.د وتم في شأنها توجيه 4 محاضر تبليغ. ومن شأن هذه الوضعية أن تضاعف مخاطر سقوط هذه الديون بمفعول التقادم.

أما فيما يتعلق بمعينات كراء المحلات التجارية غير المسددة فقد تراكت خلال الفترة 2011-2015 لتبلغ 920.172,857 د وقد قامت البلدية برفع قضايا في الخروج إن لم يدفع وتحصلت على أحكام مازال البعض منها دون تنفيذ مما يستدعي مزيد الحرص للتسريع في اتخاذ الإجراءات القانونية لاسترجاع المحلات واستخلاص الديون.

وبخصوص معاليم الإشغال الوقي للطريق العام من قبل أصحاب المقاهي والأكشاك فقد تراكت المستحقات غير المستخلصة بهذا العنوان خلال الفترة الممتدة من 2013 إلى 2015 بما قدره 56,341 أ.د. وتدعى البلدية إلى تفعيل كافة الإجراءات المتاحة قصد تحصيل هذه المعاليم.

وجراء عدم توفر سندات التحصيل بخصوص معاليم مستخلصة تولى القابض تسجيلها خارج الميزانية ضمن الإيداعات المختلفة قارب رصيدها 128 أ.د ترجع إلى سنوات 2010 وما قبل لم تتم تسويتها إلى غاية 31 ديسمبر 2015. وقد أفادت البلدية أنها قامت خلال سنة 2016 بتسوية مبلغ قدره 120 أ.د وهي مدعوة إلى مواصلة الإجراءات في الغرض بما يمكن من إدراج المبلغ المتبقي ضمن الميزانية.

II. النفقات

بلغت نفقات التصرف خلال سنة 2005 ما قدره 3.411.914,706 د مثلت منها مصاريف التأجير 57,21 % أي ما يعادل 1.952.071,766 د متجاوزة بذلك المعيار المعتمد من قبل صندوق القروض (>55%) ومصاريف تسيير المصالح بما قيمته 937 أ.د أي بنسبة 27,5 %. وقد استأثرت نفقات استهلاك الكهرباء والوقود بالنصيب الأوفر من مصاريف تسيير المصالح حيث بلغت تباعا 372 أ.د و 160 أ.د أي ما يقارب 57 % منها. أما مصاريف العنوان الثاني فقد بلغت 1.318 أ.د مثلت منها الاستثمارات في مجال بناء المنشآت الثقافية والرياضية وتهيئتها 547 أ.د ومصاريف تسديد أصل الدين 334 أ.د أي يعادل 66,87 %.

ومكّن النظر في تأدية نفقات البلدية من الوقوف خاصّة على عدم احترامها للأجال القانونية لدفع المستحقات. فخلافا لما نص عليه الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف تمّ تسجيل تأخير في خلاص مستحقات بعض المزودين وعدم التقيد بالأجال القانونيّة المحدّدة بخمسة وأربعين يوما على غرار الأوامر بالصرف عدد 3 بمبلغ 3.289,368 د وعدد 193 بمبلغ 891,190 د وعدد 124 بمبلغ 1,573,571 د وعدد 163 بمبلغ 1.310,640 د بلغ وقد بلغت المدّة الفاصلة بين تاريخ تسلّم الفواتير وتاريخ لإصدار الأمر بالصرف أحيانا 6 أشهر. وتساهم هذه الوضعية في تراكم الديون وتثقلها على التصرف اللاحق. ومن شأن ذلك المساس بمصداقية الإدارة في علاقتها مع المتعاملين معها وفي قدرتها على الإيفاء بالتزاماتها تجاههم.

من جهة أخرى وإزاء التأخير في القيام بإعمال الفرز 2015/01/08 مقارنة بتاريخ استلام العروض 2014/11/24 وكذلك التأخير في إعلام المزود الفائز بالاستشارة المتعلقة بأشغال تنوير ملعب كرة القدم صاحب العرض المالي الأقل ثمننا (160.798,600 دينار) والذي أدى إلى انقضاء صلوحية عرضه رفض هذا الأخير إنجاز الأشغال. وقد ارتأت اللجنة إسناد الاستشارة للعرض الثاني البالغ 173.233,322 دينار وتحميل البلدية كلفة إضافية دون موجب بلغت 12.434,722 دينار.

وقامت البلدية بصرف مبلغ 63.799,200 دينار بعنوان تعويض ضرر حاصل لأحد المواطنين جراء استيلائها على عقاره وذلك قبل صدور حكم نهائي وبات في القضية. وكان من الأجدر على البلدية التريث إلى حين استيفاء كافة أوجه الطعن المتاحة بما يضيف على مبلغ النفقة الصبغة الثبوتية اللازمة.

باستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2015 من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

إجابة البلدية

- بالنسبة لتحيين جداول التحصيل : نحن نقوم بالتنسيق مع مصلحة رخص البناء لتسجيل البناءات الجديدة ومعاينة العقارات للتأكد من إنتهاء الأشغال . كما أننا نقوم بمعاينات ميدانية للعديد من الأنهج وذلك عن طريق أعوان مكلفين بالتنسيق مع مصلحة الأداءات لتسجيل كافة العقارات الجديدة والتثبت من المساحة وتحيينها إن تطلب الأمر ذلك

- فيما يخص المبادرة المتعلقة بالاتصال بالشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه فقد قمنا بذلك وراسلنا الشركة المعنية إلا أنها رفضت الإدلاء بأي معلومات تخص عدد المشتركين و أسماؤهم .

- بالنسبة لعدد العقارات المسجلة لسنة 2015 (14.485 عقار) قمنا بتحينه سنة 2016 فقد بلغت 14.941 وبالنسبة لسنة 2017 فإن هذا العدد في ارتفاع وسيبلغ تقريبا 16000 عقار خاصة بعد القيام بالإحصاء العشري للمعلوم على العقارات المبنية لسنة 2017-2026 .

- السعي مستقبلا إلى متابعة إعلانات الإشهار المتعلقة بمطالب تسجيل العقارات الصادرة بالرائد الرسمي للتثبت من إدراج العقارات موضوع التسجيل وتوظيف المعاليم الواجبة . مع أن إعلانات الإشهار تعتبر محدودة ولا يمكن أن تمنحنا إضافات كبرى .

- بالنسبة للمعاينات الميدانية ، هناك نقص في العنصر البشري للقيام بالمعاينات والتأكد من المساحات المصرح بها بإعتبار أن العون الذي يقوم بقياس المساحات يقوم كذلك بمعاينة المطالب المتعلقة برخص البناء وتراخيص الماء والكهرباء وكذلك عدم توفر وسائل النقل حتى نتمكن من القيام بالمعاينات بصفة منتظمة ومستمرة .

- لم تقتصر البلدية على الإحصاء الذي قمنا به سنة 2006 وقد قمنا بتحيين جدول تحصيل الحد الأدنى وإضافة جميع المؤسسات والمحلات التي انطلقت في النشاط مثال على ذلك (كارفور) ومغازه (عزيزة) والعديد من الشركات الأخرى وقمنا سنة 2014 بالاتصال بالمنطقة الحرة ببنزرت والمطالبة بقائمة المؤسسات الناشطة بالمنطقة البلدية وانتقلنا إلى هذه المؤسسات وقمنا بمدها ببطاقات تصريح كما حيننا بعض المساحات الموجودة إلى جانب تسجيل المؤسسات غير الموجودة بجدول التحصيل ومتابعة الاستخلاصات مع القابض البلدي .

بالنسبة للاستخلاصات فإن البلدية تقوم بمتابعة جميع المعاليم المتعلقة بالعقارات المبنية والغير المبنية إلا أن التتبع يبقى من مشمولات القباضة ونحن حريصين على إحداث قباضة بلدية تسعى إلى تنمية جميع مواردها والحرص على تفعيل جميع الإجراءات المتعلقة بالاستخلاص والترفيح في

نسب الاستخلاص وطرق المتابعة. مع العلم أن وكالات المقايض تقوم بمجهودات كبرى في تحسين نسق الاستخلاص. مع تعديل قرار الوكالة لتشمل بعض الفصول المؤثرة في الاستخلاصات .

- فيما يتعلق بملاحظاتكم بخصوص الإيداعات المختلفة نفيديكم أن عملية تسوية هذه الموارد لم تتم نظرا لتعرض البلدية والقباضة للحرق في 14 جانفي 2011 وبالتالي غياب الوثائق المحاسبية التي سيتم اعتمادها للقيام بعملية التسوية وباجتهاد من البلدية والقباضة المالية سنة 2016 قمنا بطلب ترخيص وتم تسوية مبلغ قدره 120 الف دينار (أنظر الوثائق المصاحبة)

فيما يخص المعلوم الموظف على اللوحات الإشهارية وما شابهها من محامل الإشهار المقامة بالمنطقة البلدية فالإدارة البلدية تسعى من خلال إبرام اتفاقيات مع مستشهرين وعددهم 05 إلى رفع عملية الإستخلاص في الآجال عن طريق التنابيه الإدارية . أما فيما يخص المحامل الإشهارية المثبتة بواجهة المحلات أو بالطرقات وبالتنسيق مع الشرطة البلدية تنظم حملات دورية في الغرض إلا أنه هناك تلدد واضح من قبلهم .

أما التراجع الواضح في الاستخلاصات فهو ناجم عن نقص في الإمكانيات اللوجستية للقيام بالمعاينات الفنية .

- بالنسبة للإستغلال الوقي للرصيف والمعلوم المستوجب لوحظ تدني في نسبة الاستخلاص الموظف على المقاهي وذلك للفترة الممتدة بين 2013-2015 ،وهذا راجع بالاساس إلى غياب قباضة بلدية تراقب سير الاستخلاصات أما فيما يخص القيام بالاستخلاص في حال الحصول على ترخيص مسبق في الإشغال الوقي للرصيف العمومي علما وأن البلدية تقوم بالاستخلاص قبل التقدم بملف في الغرض وذلك عن طريق التنابيه الإدارية المباشرة .

-أما فيما يخص الديون المتخلدة بذمة الأسواق المستلزمة لسنة 2014 فهي محل تتبع قضائي .

بالنسبة لإستلزام الأسواق لسنة 2015-2016-2017 فتم عن طريق عقد بالمراكنة . فالمستلزم الحالي معروف بإيفائه بوعوده في الاستخلاص مع العلم أن الإدارة البلدية تقوم بكل الإجراءات القانونية في الغرض في حال التأخر عن الاستخلاص (استصدار برقية في خلاص ما تبقى من المعلوم الموظف عن لزمة الأسواق لسنة 2016)

-أما فيما يخص استخلاص المعاليم الموظف على الإشغال الوقي للرصيف من طرف أصحاب المقاهي فالمصلحة مرجع النظر درجت على توجيه تنابيه إدارية في وجوبية الاستخلاص إلا انه ورغم المجهودات المبذولة من طرف الإدارة البلدية تبين تلدد واضح من طرف مستغلي المقاهي. مع العلم وأن الإدارة البلدية تقوم باستخلاص المعاليم بصفة آلية دون التوقف على إسناد الترخيص .

-في إطار المخطط المديري الذي قرره المجلس البلدي في أفريل 2004 ومن خلاله تسعى الإدارة البلدية إلى تسوية وضعية الأكشاك المقامة بالملك العمومي البلدي بدون ترخيص مسبق ودفع أصحاب الأكشاك المرخص فيها إلى استخلاص المعلوم المستوجب بالتنسيق مع الشرطة البلدية

-فيما يتعلق بعدم دفع مستحقات بعض المزودين في الآجال القانونية (45 يوما)، وذلك نظرا إلى أن وضعيتهم الجبائية غير مسواة بما أن منظومة أدب ترفض آليا إعداد أمر الصرف لمزود وضعيته الجبائية غير مسواة وذلك لارتباطها بمنظومة رقيق .

-أما بخصوص امر بالصرف عدد 11 و12 فإننا سنحرص على تفادي هذه التجزئة مستقبلا

- بخصوص مبلغ قدره 63.799.200 دينار بعنوان تعويض ضرر حاصل لآحد المواطنين جراء إستيلاء البلدية لعقاره لفتح طرقات :

- إن مصلحة النزاعات والأملك حديثة التكوين مما فوت عليها آجال الطعن بالإستئناف .

- إن البلدية على قناعة بحق المتضرر علما وأننا قمنا وبحضور صاحب العقار بمعاينة العقار المذكور تبين أن المساحة الفعلية أقل ب104.44 م² من المساحة المذكورة بتقرير التفقد مما خفض من قيمة التعويض (تجدون صحبة هذا نسخة من محضر الجلسة) .

-لاحظت لجنة تقييم العروض وجود أثمان فصول مفرطة الانخفاض بالعرض الأقل ثمننا المذكور أعلاه ، الشيء الذي تطلب استشارة بعض الشركات لمعرفة والتأكد من الثمن الحقيقي لهذه الفصول وكان ذلك بتاريخ 2014/12/29 حيث تبين فعلا وأن اثمان هذه الفصول مفرطة الانخفاض تم بعدها إعداد تقرير تقييم العروض بتاريخ 08 جانفي 2015 مع إقتراح استبعاد المقاوله صاحبة العرض المالي الأقل ثمننا للسبب المذكور أعلاه . واقترح إسناد الصفقة إلى مقاوله صاحبة العرض المالي الثاني ، حيث تم رفض هذا المقترح من طرف السيد المراقب الجهوي للمصاريف العمومية داعيا إلى التعاقد مع المقاوله الأولى وكان ذلك بتاريخ 08 أفريل 2015 . وتبعاً لذلك تم إعداد تقرير تقييم العروض مجددا بتاريخ 16 أفريل 2015 مع إقتراح المقاوله الاولى لإنجاز هذا المشروع ، وقد تم إعلام صاحب هذه المقاوله بإسناده للصفقة الحالية بتاريخ 24 أفريل 2015 بمقتضى إعلام صادر بموقع المرصد الوطني للصفقات العمومية . وقد تم إثر ذلك إعداد ملف الصفقة وتمكين صاحبها منها للتسجيل بواسطة إذن إداري عدد 1064 بتاريخ 06 ماي 2015 ، إلا أن هذه المقاوله اعتذرت عن إنجاز هذا المشروع بمقتضى مكتوب صادر على البلدية بتاريخ 11 ماي 2015 ولم تقم بتسجيل الصفقة وذلك نظرا لعد إمكانية حصولها على تسبقه من ناحية إضافة إلى اعتراضها على خلاص مستحقاتها بمقتضى كشف حساب مالي وحيد طبقا للتراتب القانوني الجاري بها العمل من ناحية

ثانية وتعللت بانقضاء مدة صلوحية عرضها الشيء الذي يظهر عدم جديتها وعدم قدرتها على إنجاز هذا المشروع لانخفاض المفرط لأثمان بعض الفصول.

-مصالح البلدية سعت سابقا إلى تسوية وضعية العقارات المشار إليها إلا أنها لم تتمكن من تسجيلها حيث أن العقود لم تتضمن عدد الرسم العقاري للقطع ولم يتم وصف العقارات وحدودها حيث ذهبت المحكمة إلى أنه لا يوجد ما يفيد أن هذه العقود تعود للعقار المخصص كسوق دواب . وعليه قضت المحكمة بكف شغب البلدية عن العقار وتسليمه شاغرا لأصحابه علما وأن البلدية رفعت قضية في إبطال العقود المبرمة بين ورثة المالكين الأصليين والطرف الثاني المتنازع مع البلدية ونحن في انتظار مآل القضية

-البلدية سعت إلى تسوية وضعية العقار وذلك بتقديم مطلب تحيين عدد 4437 قصد ترسيم الهبة لدى المحكمة العقارية ببنزرت إلا أن الطلب رفض وتم إنجاز المشروع بدون مشاغبة من أي طرف . وفي سنة 2010 تم رفع قضية من طرف أصحاب العقار وصدر حكم لفائدتهم بكف شغب البلدية عن العقار وتسليمه لأصحابه شاغرا .